

Distr.: Limited
19 July 2007
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٧
جنيف، ٢-٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧
البند ١٣ (ط) من جدول الأعمال:
المسائل الاقتصادية والبيئية:
منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على التوصيات الواردة في تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته السابعة

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس
الاقتصادي والاجتماعي

أولا - مقدمة

١ - لاحظ منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في تقريره عن دورته السابعة^(١)، في سياق وصفه لما اتخذ من إجراءات بشأن اتخاذ قراره ١/٧ المعنون "برنامج العمل المتعدد السنوات لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٥"^(٢)، أن الأمين أدلى ببيان أعدته شعبة تخطيط البرامج والميزانية التابعة لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات في الأمانة العامة بشأن مشروع قرار المنتدى المعروض كي يعتمده المجلس^(٣). ولاحظت الشعبة في بيانهما أن تأخر الانتهاء من المشاورات بشأن مشروع القرار لم يتيح للأمانة العامة فترة الثماني والأربعين ساعة المطلوبة كحد أدنى لإعداد بيان الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٧، الملحق رقم ٢٢ (E/2007/42 و Corr.1).

(٢) المرجع نفسه، الفصل الأول، الجزء ألف.

(٣) المرجع نفسه، الفصل الأول، الجزء ألف.



وتقديمه. واختتم البيان بالتزام بإجراء استعراض شامل للآثار المترتبة على مشروع القرار وتقديم بيان خطي يتضمن تحليلاً تفصيلياً لآثاره على الميزانية البرنامجية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧. وترد أدناه نتائج هذا الاستعراض.

ثانياً - الطلبات ذات الصلة بالموضوع الواردة في مشروع القرار

- ٢ - بموجب الفقرات ١ و ٢ و ٥ من مشروع القرار الذي أوصى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات المجلس باعتماده، سيقوم المجلس^(٣)، في جملة أمور، بما يلي:
- (أ) سيحيط علماً بأن منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات اعتمد في دورته السابعة صكاً غير ملزم قانوناً بشأن الغابات بجميع أنواعها؛
- (ب) سيوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار، الذي ستقرر فيه، ضمن جملة أمور، اعتماد الصك غير الملزم قانوناً بشأن الغابات بجميع أنواعها؛
- (ج) سيقدر وجوب أن يعقد المنتدى، في حدود الموارد المتاحة، وقبل انعقاد دورته الثامنة، اجتماعاً لفريق خبراء مخصص مفتوح العضوية ليصوغ مقترحات لاستحداث آلية مالية عالمية طوعية/نهج عالمي طوعي قائم على حافضة/إطار تمويلي عالمي طوعي للغابات، وأن يدعو الشراكة التعاونية في مجال الغابات إلى تقديم المساعدة في صياغة تلك المقترحات.
- ٣ - واعتمد المنتدى أيضاً خلال دورته السابعة، بموجب قراره ١/٧، برنامج عمله المتعدد السنوات للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٥ الذي وُجه أيضاً انتباه المجلس إليه في التقرير^(٤).

ثالثاً - علاقة الطلبات المقدمة بالخطة البرنامجية لفترة السنتين والأولويات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩

- ٤ - تندرج الأنشطة المشار إليها في مشروع القرار في إطار البرنامج الفرعي ٩، الإدارة المستدامة للغابات، من البرنامج ٧، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الخطة البرنامجية لفترة السنتين والأولويات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، بالصيغة التي نقحتها الجمعية العامة^(٤). إلا أن الجمعية العامة ستنظر في دورتها الثانية والسنتين في التعديلات التي ستدخل على برنامج العمل والاحتياجات من الموارد، الناشئة عن الطلبات الواردة في مشروع القرار، وذلك في سياق نظرها في الباب ٩ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، حيث أن هذه الأنشطة تندرج أيضاً في إطار البرنامج الفرعي ٩، الإدارة المستدامة للغابات،

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٦ (A/61/6/Rev.1).

من الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.^(٥)

رابعاً - الأنشطة التي ستنفذ بها الطلبات المقترحة

٥ - في حالة موافقة الجمعية العامة على الصك غير الملزم قانوناً بشأن الغابات بجميع أنواعها وعلى برنامج عمل المنتدى المتعدد السنوات، ستدعم أمانة المنتدى تنفيذها بطرق منها ما يلي:

(أ) إعداد تقارير تحليلية موحدة، بالتنسيق مع الشراكة التعاونية في مجال الغابات، تتضمن تقيماً للتقدم العام المحرز في تنفيذ الصك غير الملزم قانوناً والتقدم المحرز صوب تحقيق الأهداف العالمية الأربعة المتعلقة بالغابات؛

(ب) إقامة الاتصالات والتنسيق والمتابعة فيما يتعلق بإنشاء وإدارة الآلية المالية العالمية/ النهج العالمي القائم على حافظة/الإطار التمويلي العالمي للغابات، وإدارة المجالات الموضوعية لوسائل التنفيذ؛

(ج) إدارة عملية إعداد الوثائق الموضوعية وتقارير الاجتماعات المتصلة بالمنتدى وتنفيذ الصك غير الملزم قانوناً؛

(د) وضع تصورات لاجتماعات الخبراء واجتماعات العمل التحضيرية والأفرقة والحلقات الدراسية والتخطيط لها وإدارتها؛

٦ - وفي هذا الصدد، ستقوم الأمانة بما يلي: (أ) عقد اجتماع لفريق الخبراء بشأن الإسهامات الإقليمية في الحوار العالمي؛ (ب) تنظيم حلقات تحاور ومناسبات خاصة خلال دورات المنتدى؛ (ج) الاضطلاع بمهام استشارية للتخطيط لإسهامات منسقة ومتسقة في أعمال المنتدى؛ (د) إعداد تحليلات دون إقليمية/إقليمية أو وطنية أو قطاعية توفر أساساً للحكومات الوطنية والمنظمات الإقليمية في أعمالها المتصلة بوضع السياسات المتعلقة بالغابات؛ (هـ) رصد التطورات التي تشهدها السياسات المتصلة بالغابات في المناطق وتحديد المسائل المتكررة والناشئة التي تهم المنتدى؛ (و) صياغة التوصيات المتصلة بالغابات؛ (ز) تصميم مشاريع التعاون التقني ورصدها.

٧ - وفي سياق التحضير لعقد اجتماع لفريق خبراء مخصص مفتوح العضوية في عام ٢٠٠٨ لكي يضع مقترحات لبلورة آلية مالية عالمية طوعية/نهج عالمي طوعي قائم على

(٥) A/62/6/(Sect.9).

حافضة/إطار تمويلي عالمي طوعي للغابات، سيجري استعراض للآليات المالية الحالية وتقييم مدى ملائمة اعتمادها كآلية عالمية.

٨ - وسينبثق أيضا عن اعتماد وتنفيذ برنامج عمل المنتدى المتعدد السنوات للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٥ عدد من الأنشطة الجديدة. فبالنسبة لدورة المنتدى الثامنة في عام ٢٠٠٩، ستعد أمانة المنتدى، في إطار الموضوعين العامين "الغابات في بيئة متغيرة" و "وسائل تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات"، وثائق مواضيعية وستعقد اجتماعات لفريق الخبراء بشأن: (أ) الغابات وتغير المناخ، (ب) العمل على انحسار فقدان الغطاء الحرجي، ومنع تدهور الغابات بجميع أنواعها ومكافحة التصحر، (ج) الغابات وحفظ التنوع البيولوجي، بما في ذلك المناطق المحمية.

٩ - وعند اعتماد برنامج العمل المتعدد السنوات، حدد المنتدى متطلبات الرصد والتقييم والإبلاغ فيما يتصل بتنفيذ الصك غير الملزم قانونا بشأن الغابات بجميع أنواعها. وفي ذلك الصدد، ستضطلع أمانة المنتدى بما يلي: (أ) تقييم وتوليف التقارير الوطنية وتقديم توصيات إلى المنتدى عن تنفيذ الصك غير الملزم قانونا؛ (ب) إنشاء وتُعهد قواعد بيانات للمعلومات القطرية والتقارير الوطنية المقدمة إلى المنتدى؛ (ج) صياغة مدخلات محددة من أجل الأوراق التقنية والدراسات التحليلية المتعلقة بجوانب مختارة عالمية أو إقليمية أو وطنية أو قطاعية للإدارة المستدامة للغابات.

خامسا - التعديلات اللازم إدخالها على برنامج العمل والميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

١٠ - سعيًا إلى مراعاة أحكام مشروع القرار، سيجري تعديل السرد البرنامجي للباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنين ٢٠٠٨-٢٠٠٩^(٥)، وتعديل نواتجه وسيدرجان في برنامج عمل الباب ٩، رهنا بموافقة الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين. وترد فيما يلي التعديلات اللازم إدخالها على النواتج:

الجدول ٩-٢٥

الإنجاز المتوقع (أ): تحذف كلمة "اعتماد" ويستعاض عنها بكلمة تنفيذ الموجودة في آخر الجملة وتضاف عبارة "بشأن الغابات بجميع أنواعها" بعد عبارة "الصك غير الملزم قانونا"؛

مؤشر الإنجاز (أ): تضاف عبارة "والإجراءات التعاونية المتعلقة بتنفيذ الصك غير الملزم قانوناً بشأن الغابات بجميع أنواعها" و بين كلمتي "المقررات" و "بشأن تحسين"؛

الإنجاز المتوقع (ب): يستعاض عن عبارة "الرامية إلى" بعبارة "المتصلة بما أحرز من تقدم صوب"؛

الإنجاز المتوقع (ج): تضاف عبارة "المتصلة بالإدارة المستدامة للغابات" بعد عبارة "إدارة المعارف".

الفقرة ٧٨-٩

(أ) '١' أ - تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: يستعاض عن عبارة "اجتماعاته المعقودة بين الدورات (٨٠)" بعبارة "اجتماعاته المعقودة بين الدورات (٥٦)؛"

(أ) '١' ب - وثائق الهيئات التداولية: يضاف النص التالي: "تقرير عن الإسهامات الإقليمية (١)؛ وتقرير عن الغابات وتغير المناخ (١)؛ وتقرير عن العمل على انحسار فقدان الغطاء الحرجي ومنع تدهور الغابات بجميع أنواعها ومكافحة التصحر، بما في ذلك في البلدان المحدودة الغطاء الحرجي (١)؛ وتقرير عن الغابات وحفظ التنوع البيولوجي (١)؛ وتقرير عن المسائل الناشئة (١)؛ وموجز الرئيس المقدم من فريق الخبراء المخصص المفتوح العضوية بشأن آلية مالية عالمية (١)؛ ومذكرة بشأن التقدم المحرز صوب الإدارة المستدامة للغابات (١)؛ ومذكرة عن التقدم المحرز في تنفيذ الصك غير الملزم قانوناً بشأن الغابات بجميع أنواعها (١)؛ ومذكرة بشأن التقدم المحرز صوب تحقيق الأهداف العالمية الأربعة المتعلقة بالغابات (١)؛ ومذكرة بشأن الصندوق الاستئماني لدعم منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات (١)؛ ومذكرة بشأن أنشطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة بأعمال المنتدى (١)؛ وجدول الأعمال المؤقت ومذكرة بشأن فريق الخبراء المخصص المعني باستحداث آلية مالية عالمية" (٢)؛

(أ) '٣' أفرقة الخبراء المخصصة: يستعاض عن عبارة "سبعة اجتماعات لأفرقة الخبراء المخصصة بشأن:" بعبارة "١٠ اجتماعات لأفرقة الخبراء المخصصة

بشأن:“؛ وتحذف عبارتا ”إعادة التصنيف والفهرسة الموضوعية لمقترحات العمل الخاصة بالغابات، التي قدمها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات“ و ”مرفقات الصك غير الملزم قانوناً من أجل العناصر المواضيعية السبعة للإدارة المستدامة للغابات“؛ ويغير من (٢) إلى (١) عدد الاجتماعات المتعلقة بـ ”حوار الجهات المعنية المتعددة بشأن الإدارة المستدامة للغابات: مناظير المجتمع المدني بالاقتران مع فترة ما بين الدورات والدورة الثامنة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات“؛ وتضاف عبارات ”اجتماع مفتوح بشأن الآلية المالية العالمية“ و ”الغابات وتغير المناخ“ و ”الغابات وحفظ التنوع البيولوجي“ و ”العمل على انحسار فقدان الغطاء الحرجي“ و ”آليات التمويل“ و ”الإسهامات الإقليمية“؛

(ب) ٣’ كتيبات وصحائف وقائع ولوحات حائطية ومجموعات مواد إعلامية: تضاف عبارة ”مجموعة مواد إعلامية عن الصك غير الملزم قانوناً بشأن جميع أنواع الغابات (١)“؛ وكتيب عن استعراض الآليات المالية الحالية (١)“؛

(ب) ٥’ المناسبات الخاصة: تضاف عبارة ”حلقات تحاور مع الجهات المعنية، والشراكة التعاونية في مجال الغابات والمنظمات الإقليمية(٣)“؛

(ب) ٦’ المواد التقنية: تضاف العبارات ”(٣) مبادئ توجيهية وشكل الإبلاغ فيما يتعلق بتنفيذ الصك غير الملزم قانوناً (٦)“؛ ومبادئ توجيهية لتقديم الإسهامات الإقليمية (٣)؛ ومبادئ توجيهية لاستعراض الآليات المالية الحالية (٣)؛ ومبادئ توجيهية لتقديم المعلومات المتعلقة بالمناسبات والمبادرات ذات الصلة بالأعمال التحضيرية للسنة الدولية للغابات (٣)“.

(ب) ٨’ تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات المشتركة بين الوكالات: تضاف عبارة ”مبادرة الشراكة التعاونية في مجال الغابات لاستعراض آليات التمويل الدولي الحالية (٢)“؛

(ج) ١’ الخدمات الاستشارية: تضاف عبارة ”تقديم مشورة الخبراء إلى الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية بشأن الصك غير الملزم قانوناً (دعم المبادرات القطرية) (٣)“.

سادسا - تقديرات الاحتياجات من الموارد

ألف - الاحتياجات من خدمات المؤتمرات

١١ - تقدر الاحتياجات من خدمات المؤتمرات اللازمة للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني باستحداث آلية مالية عالمية طوعية نهج عالمي طوعي قائم على حافظة/إطار تمويلي عالمي طوعي للغابات المقرر أن يعقد اجتماعاته عام ٢٠٠٨ في نيويورك، بمبلغ ٩٠٠ ٣٣١ دولار على أساس التكلفة الكاملة. ويقدر أيضا أن يجتمع الفريق العامل أسبوعا واحدا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ بواقع جلستين في اليوم، أي ما مجموعه ١٠ جلسات. وستوفر الترجمة الشفوية باللغات الرسمية الست كافة، وتقدر الوثائق التي ستجهز باللغات الرسمية الست بنحو ٦٨ صفحة (قبل الدورة) و ٤٠ صفحة (بعد الدورة). أما في ما يتعلق بمكان انعقاد الاجتماع، ووفقا لمبدأ المقرر الوارد في قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠، فإن جلسات منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات ينبغي أن تعقد في نيويورك. وعلاوة على ذلك، فإن مواعيد عقد هذه الجلسات مرهونة بتوافر المرافق والموارد اللازمة لتقديم خدمات المؤتمرات وستحدد بالتشاور مع الأمانة العامة.

باء - الاحتياجات غير المتصلة بخدمات المؤتمرات: الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

١٢ - إذا وافقت الجمعية العامة على الصك غير الملزم قانونا بشأن الغابات بجميع أنواعها وبرنامج عمل المنتدى المتعدد السنوات، ستستلزم الوظائف الجديدة والموسعة الناجمة عن هذه الموافقة تعزيز أمانة المنتدى. وتشتمل هذه الوظائف على تيسير الصك المذكور، وعملية تطبيقه ورصدها وتقديم التقارير عنها، ورصد ومتابعة تحقيق الأهداف العالمية بشأن الغابات وغيرها من الأهداف المتفق عليها عالميا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية. ويقدر أنه سيلزم، على أساس التكلفة الكاملة، خمس وظائف جديدة (واحدة برتبة مد-١، وواحدة برتبة ف-٤، واثنان برتبة ف-٣، وواحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) وموارد غير متعلقة بالوظائف قدرها ٢٠٠ ١٧٥ دولار، وذلك على النحو التالي:

١ - الاحتياجات من الوظائف (٩٠٠ ٨٠٩ دولار)

(أ) موظف رئيسي لشؤون الغابات (مد-١): مسؤول عن تنفيذ وتنسيق الأنشطة ذات الصلة بتطبيق الصك غير الملزم قانونا بشأن الغابات بجميع أنواعها. بما في ذلك التنسيق مع الهيئات الإدارية للاتفاقيات والصكوك والمنظمات البيئية الأخرى ذات الصلة، وعن إعداد التقارير الموجزة والتحليلية التي يقتضيها برنامج العمل المتعدد السنوات؛ وتنسيق ومتابعة إنشاء الصندوق العالمي للغابات وإدارته؛ وإدارة عملية تحضير الوثائق الفنية

للاجتماعات ذات الصلة بالصك الدولي بشأن الغابات بجميع أنواعها وتقديم التقارير عنها؛ وتخطيط وإدارة اجتماعات أفرقة الخبراء والأفرقة والحلقات الدراسية؛

(ب) موظف فني معني بشؤون الغابات (ف-٤): مسؤول عن إدارة وتنسيق الإسهامات الإقليمية ودون الإقليمية باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من الدورات العادية للمنتدى ومكوناً أساسياً من مكوناتها؛ وإعداد تحليلات دون إقليمية/إقليمية أو وطنية أو قطاعية توفر أساساً لتقديم المشورة للحكومات الوطنية والمنظمات الإقليمية عن مسائل وضع السياسات المتعلقة بالغابات؛ ورصد عمليات وضع السياسات المتعلقة بالغابات في المناطق وتبيان المسائل المتكررة والجديدة التي تهم المنتدى؛ ووضع توصيات بشأن السياسات؛ وصياغة مقترحات بشأن استراتيجيات وسياسات وتدابير إنمائية لعرضها على الهيئات الحكومية الدولية؛

(ج) موظف فني معني بشؤون الغابات (ف-٣): مسؤول عن تقييم التقارير الوطنية وتوليقيها واقتراح توصيات على المنتدى بشأن تطبيق الصك غير الملزم قانوناً بشأن الغابات بجميع أنواعها؛ وإنشاء وتعهد قاعدة بيانات للمعلومات القطرية والتقارير الوطنية المقدمة إلى المنتدى؛ ورصد وتقييم عملية تنفيذ برامج ومشاريع التعاون المستندة إلى الصك غير الملزم قانوناً بشأن الغابات بجميع أنواعها؛ وصياغة إسهامات محددة لإدراجها في ورقات تقنية ودراسات تحليلية تتناول جوانب عالمية أو إقليمية أو وطنية أو قطاعية مختارة للإدارة المستدامة للغابات؛ والمساعدة في تنظيم اجتماعات أفرقة الخبراء والحلقات الدراسية والأفرقة المعنية بمسائل السياسات المتعلقة بالغابات وتزويدها بالخدمات؛

(د) موظف فني معني بشؤون الغابات (ف-٣): مسؤول عن تقديم الدعم الفني للحوار بين الجهات المعنية المتعددة؛ ووضع وتنسيق نظام التنسيق للمجموعة الرئيسية التابعة للمنتدى؛ وتخطيط وتنظيم الاجتماعات التشاورية بين أمانة المنتدى والحوار بين الجهات المعنية المتعددة، وإجراء بحث يتمحور حول السياسات، وتحليل الاتجاهات والتطورات التي تؤثر على الحوار المذكور، والمساعدة في استحداث مبادرات تتولى المنظمات الدور الريادي فيها وتستخدم كإسهام فني في دورات المنتدى، والشراكات والأنشطة الأخرى التي تساهم في تطبيق الصك غير الملزم قانوناً وتحقيق الأهداف العالمية بشأن الغابات؛ وإعداد تقارير ووثائق تحليلية من أجل دورات المنتدى؛ والتنسيق مع العمليات والمنظمات الإقليمية؛

(هـ) موظف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى): مسؤول عن توفير الدعم البحثي والإداري والمكتبي للأنشطة ذات الصلة بالصك غير الملزم قانوناً والأهداف العالمية المتعلقة بالغابات، بما في ذلك المساعدة في تعهد قاعدة البيانات للمعلومات القطرية والتقارير الوطنية المقدمة إلى المنتدى.

٢ - الاحتياجات غير المتعلقة بالوظائف (٨٩٥ ٣٠٠ دولار)

(أ) الاستشاريون (٨٠ ٠٠٠ دولار): يلزم اعتماد قدره ٨٠ ٠٠٠ دولار يغطي تكاليف ١٦ شهرا من الأعمال الاستشارية وذلك للاستعانة بخبراء متخصصين غير متوافرين لدى الأمانة العامة لوضع تقارير وإعداد دراسات بشأن المواضيع التالية: '١' إعداد مقترحات بشأن استحداث آلية مالية عالمية طوعية، ونهج عالمي طوعي قائم على حافظة، وإطار تمويلي عالمي طوعي للغابات؛ '٢' الغابات وتغير المناخ؛ '٣' العمل على انحسار فقدان الغطاء الحرجي ومكافحة التصحر؛ '٤' والغابات وحفظ التنوع البيولوجي؛

(ب) اجتماعات فريق الخبراء (٦١٣ ٨٠٠ دولار)

'١' يلزم اعتماد قدره ٣٣٢ ٨٠٠ دولار لعقد اجتماع لفريق عامل مخصص مفتوح العضوية في عام ٢٠٠٨، قبل الدورة الثامنة للمنتدى، لإعداد مقترحات لاستحداث آلية مالية عالمية طوعية ونهج عالمي طوعي قائم على حافظة وإطار تمويلي عالمي طوعي للغابات. ويقدر أن يعقد الاجتماع في نيويورك لمدة خمسة أيام وأن يشارك فيه ٧٥ خبيرا حكوميا، ولا سيما خبراء من البلدان النامية وأقل البلدان نموا؛

'٢' يلزم اعتماد قدره ٢٨١ ٠٠٠ دولار لعقد خمسة اجتماعات لأفرقة خبراء بشأن: آليات التمويل؛ والغابات وتغير المناخ؛ والغابات وحفظ التنوع البيولوجي والعمل على انحسار فقدان الغطاء الحرجي؛ والإسهامات الإقليمية. ويقدر أن يعقد كل اجتماع من هذه الاجتماعات في نيويورك لمدة يومين وأن يشارك فيه ١٥ خبيرا؛

(ج) سفر الموظفين (٦٠ ٠٠٠ دولار): يلزم اعتماد قدره ٦٠ ٠٠٠ دولار لتغطية تكاليف ست بعثات في السنة توفد لدعم مشاركة مختلف العمليات الإقليمية ودون الإقليمية في الجهود التي تبذل من أجل إشراك الجهات المعنية المتعددة والهيئات والآليات والعمليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة المعنية بالغابات في عمليات استكشاف الأنشطة المشتركة الرامية إلى تحقيق الإدارة المستدامة للغابات والأهداف العالمية المتعلقة بالغابات وتطبيق الصك غير الملزم قانونا بشأن الغابات بجميع أنواعها؛

(د) مصروفات التشغيل العامة (١٩ ٠٠٠ دولار): يلزم اعتماد قدره ١٩ ٠٠٠ دولار لتغطية تكاليف الاتصالات (١٠ ٠٠٠ دولار) وصيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب بما فيها خدمات دعم الشبكة المحلية (٩ ٠٠٠ دولار)؛

(هـ) اللوازم والمواد (٢ ٥٠٠ دولار): يلزم اعتماد قدره ٢ ٥٠٠ دولار لتغطية تكاليف اللوازم والمواد بما فيها الورق والقرطاسية ولوازم المعالجة الإلكترونية للبيانات والتجهيز الإلكتروني للنصوص؛

(و) الأثاث والمعدات (١٠ ٠٠٠ دولار): يلزم اعتماد قدره ١٠ ٠٠٠ دولار لشراء معدات التشغيل الآلي للمكاتب بما فيها الحواسيب الشخصية والطابعات للوظائف الخمس المقترحة الجديدة.

جيم - الباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية

١٣ - يلزم مبلغ إضافي قدره ٢٣١ ٥٠٠ دولار في إطار الباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، على النحو التالي:

(أ) إيجار المباني وصيانتها (٢١٩ ٠٠٠ دولار): يلزم مبلغ إضافي قدره ٢١٩ ٠٠٠ دولار لتغطية التكاليف المتكررة لاستئجار مكاتب لخمس وظائف جديدة (١١٠ ٠٠٠ دولار) والتكاليف غير المتكررة لما يتصل بذلك من إدخال تغييرات/تحسينات طفيفة على المباني المستأجرة (١٠٩ ٠٠٠ دولار). وبما أنّ مباني المقر، بما فيها المباني المستأجرة، تُستغل فعلاً بأقصى قدرتها الاستيعابية، من المتعذر تلبية الاحتياجات الإضافية من الموظفين الناجمة عن الولايات الجديدة دون استئجار عقارات/مكاتب إضافية؛

(ب) تكاليف الدعم المشتركة (١٢ ٥٠٠ دولار): يلزم مبلغ إضافي قدره ٥٠٠ ١٢ دولار لتغطية تكاليف الخدمات التعاقدية لفنيي الصوت الذين سيتولون خدمة اجتماعات الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية.

دال - الباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

١٤ - يلزم مبلغ ١٢٦ ٥٠٠ دولار لتغطية تكاليف الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين للوظائف الخمس الجديدة في إطار الباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابله مبلغ معادل في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

١٥ - ويقدر مجموع الاحتياجات الإضافية لتنفيذ الأنشطة الآتية الذكر بمبلغ ٢ ٢٨٥ ١٠٠ دولار. وبعد خصم المبالغ التي ستعاد برمجتها أو سيجري استيعابها، على

النحو الموضح في الفقرات ١٦ إلى ٢٤ أدناه، تقدر الاحتياجات الإضافية بمبلغ ١ ٤٥٠ ٧٠٠ دولار على النحو التالي:

مجموع الاحتياجات الإضافية	المبالغ التي ستعاد برمجتها	صافي الاحتياجات الإضافية	
الباب ٢			
الاحتياجات من خدمات المؤتمرات	٣٣١ ٩٠٠	٣٣١ ٩٠٠	-
الباب ٩			
الوظائف	٨٠٩ ٩٠٠	-	٨٠٩ ٩٠٠
الاستشاريون	٨٠ ٠٠٠	-	٨٠ ٠٠٠
اجتماعات أفرقة الخبراء	٦١٣ ٨٠٠	٣٥٠ ٠٠٠	٢٦٣ ٨٠٠
سفر الموظفين	٦٠ ٠٠٠	٦٠ ٠٠٠	-
مصروفات التشغيل العامة	١٩ ٠٠٠	-	١٩ ٠٠٠
اللوازم والمواد	٢ ٥٠٠	-	٢ ٥٠٠
الأثاث والمعدات	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠
المجموع الفرعي، الباب ٩	١ ٥٩٥ ٢٠٠	٤٩٠ ٠٠٠	١ ١٠٥ ٢٠٠
الباب ٢٨ دال	٢٣١ ٥٠٠	١٢ ٥٠٠	٢١٩ ٠٠٠
الباب ٣٥	١٢٦ ٥٠٠	-	١٢٦ ٥٠٠
المجموع الكلي	٢ ٢٨٥ ١٠٠	٨٣٤ ٤٠٠	١ ٤٥٠ ٧٠٠

سابعاً - احتمالات الاستيعاب خلال فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

١٦ - بالنسبة لتكاليف تقديم خدمات المؤتمرات إلى اجتماعات فريق الخبراء المفتوح العضوية المخصص لاستحداث آلية مالية عالمية طوعية/نهج عالمي طوعي قائم على حافضة/إطار تمويلي عالمي طوعي للغابات، يقدَّر أن خدمات المؤتمرات ستقدِّم لتلك الاجتماعات "حسب التوافر"، مما يعني وجود اعتماد في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩^(٦) لتقديم خدمات المؤتمرات إلى الاجتماعات المقرر عقدها خلال فترات زمنية محددة. فإذا ما تسنى استيعاب الاجتماعات التي يؤذن بها بعد ذلك خلال هذه الفترات، ستلي أيضاً في إطار الاعتماد القائم للاحتياجات ذات الصلة المتعلقة بتقديم خدمات المؤتمرات. وبالتالي، فإن المبلغ الإضافي المطلوب لتقديم خدمات المؤتمرات إلى

(٦) A/62/6 (Set.2).

اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص، وهو ٩٠٠ ٣٣١ دولار، سيغطي في إطار الموارد المدرجة في الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وكذلك، سيجري استيعاب المبلغ الإضافي اللازم لتوفير خدمات تعاقدية يقدمها فنيو صوت في إطار الباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية، من الميزانية البرنامجية المقترحة، وهو ١٢ ٥٠٠ دولار.

١٧ - وفي قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠٠٠، طلب المجلس إلى الأمين العام إنشاء أمانة صغيرة، يعززها موظفون من أمانات المنظمات والمؤسسات والصكوك الدولية والإقليمية، لتقدم الخدمات إلى المنتدى وتدعم الشراكة التعاونية المعنية بالغابات. وعليه، وافقت الجمعية العامة، في الجزء الرابع من قرارها ٢٥٥/٥٦، على توفير أربع وظائف من الفئة الفنية واثنين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) تم الإبقاء عليها منذ ذلك الحين في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية.

١٨ - وخلال السنوات السبع الأولى لوجود المنتدى، كان يكمل موظفي أمانة المنتدى، المولدين من الميزانية العادية، ثلاث وظائف مؤقتة من الفئة الفنية يمولها الصندوق الاستئماني دعماً لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات. وكانت مسؤوليات الوظائف الخارجة عن الميزانية تتركز في التنسيق وتقديم الدعم الموضوعي للشراكة التعاونية المعنية بالغابات، وإدارة العمل فيما بين الدورات، بما في ذلك المبادرات القطرية والمبادرات التي تقودها منظمات، وتوفير الدعم وإسداء المشورة في مجال السياسات إلى الحكومات والمنظمات، عند الطلب. ويتوقع أن تستمر ترتيبات تمويل هذه الوظائف خلال فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ومنذ إنشاء الأمانة وهي تتلقى الدعم أيضاً من كبار الموظفين المعارين من منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، والمنظمة الدولية للأخشاب المدارية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. إلا أن مطالب العمل الملقة على كاهل هذه المنظمات شكلت ضغطاً على ملاك موظفيها، واعتباراً من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٧، لن تتسنى إعاره موظفي أي من هذه المنظمات الأخرى إلى أمانة المنتدى. ولم ترد أي تعهدات إضافية حتى تاريخه. لذلك، فإن الترتيب الذي تصوره المجلس عند إنشاء المنتدى لا يبدو من الممكن استمراره على مدى فترة زمنية طويلة.

١٩ - ولم يرصد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ أي اعتماد للموارد من الموظفين اللازمة لتحقيق النواتج الإضافية في إطار برنامج عمل المنتدى المتعدد السنوات، والأنشطة المتعلقة بتنفيذ الصكوك غير الملزمة قانوناً بشأن الغابات بجميع أنواعها. ولا يمكن في هذا الصدد استيعاب الاحتياجات الإضافية من الموظفين في إطار المستوى الحالي

لملاك وظائف أمانة المنتدى أو الوفاء بها ضمن الموارد المتوفرة في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٢٠ - ولم يرصد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ أي اعتماد لتغطية تكاليف الفريق المفتوح العضوية المخصص لاستحداث آلية عالمية طوعية/نهج عالمي طوعي قائم على حافظة/إطار تمويلي عالمي طوعي للغابات، التي تبلغ ٨٠٠ ٣٣٢ دولار. إلا أن الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ يتضمن اعتماداً بمبلغ ٩٠٠ ١٣٧ دولار لسفر أعضاء المنتدى لحضور الدورات السنوية. ونظراً لأن اجتماعات المنتدى ستعقد مرة كل سنتين، فإنه ستجري، اعتباراً من دورته الثامنة المقرر عقدها في عام ٢٠٠٩، إعادة برمجة مبلغ قدره ٦٩ ٠٠٠ دولار لتعويض جزء من تكاليف اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص. لذا، لن تكون هناك حاجة إلا لاعتماد قدره ٨٠٠ ٢٦٣ دولار لمرة واحدة فقط في إطار الميزانية العادية.

٢١ - ولم يرصد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ أي اعتماد لتغطية تكاليف اجتماعات فريق الخبراء المخصص الخمسة التي يبلغ إجماليها ٢٨١ ٠٠٠ دولار. إلا أنه لن تُعقد ثلاثة اجتماعات مدرجة في البرنامج، هي: إعادة التصنيف والفهرسة الموضوعية لمقترحات العمل التي قدمها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات (٤١ ٠٠٠ دولار)؛ ومرفقات الصك غير الملزم قانوناً بشأن العناصر المواضيعية للإدارة المستدامة للغابات (٤١ ٠٠٠ دولار)؛ وواحد من حوارين للجهات المعنية المتعددة بشأن الإدارة المستدامة للغابات (٣٥ ٦٠٠ دولار). وستعاد برمجة هذا المبلغ الإجمالي وقدره ١١٧ ٦٠٠ دولار من أجل تغطية تكلفة اجتماعين أحدهما عن تغير المناخ والآخر عن العمل على انحسار الغطاء الحرجي. وستُغطي تكاليف اجتماعات الخبراء المعنية بحفظ التنوع البيولوجي، والمداخلات الإقليمية، وآلية التمويل من الموارد الخارجة عن الميزانية.

٢٢ - والاحتياجات تحت بند الاستشاريين، وقدرها ٨٠ ٠٠٠ دولار، ستُغطي جزئياً من الاعتمادات المخصصة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ للخبرة الفنية المتخصصة بهدف المساعدة في إعداد الدراسات والتقارير التي لن يُضطلع بها، وهي إعادة التصنيف والفهرسة الموضوعية لمقترحات العمل التي قدمها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات (٢٠ ٠٠٠ دولار)؛ ومرفقات الصك غير الملزم قانوناً بشأن العناصر المواضيعية السبعة للإدارة المستدامة للغابات

(١٦ ٠٠٠ دولار). وستعاد برجة هذه الموارد بحيث تغطي تكلفة الخدمات الاستشارية المتعلقة بتغير المناخ والعمل على انحسار فقدان الغطاء الحرجي. وستمول الاحتياجات إلى الخدمات الاستشارية للحفاظ على التنوع البيولوجي وآلية التمويل من الموارد الخارجة عن الميزانية.

٢٣ - وستمول من الموارد الخارجة عن الميزانية الاحتياجات المقدرة بمبلغ ٦٠ ٠٠٠ دولار تحت بند سفر الموظفين لدعم إجراء عمليات إقليمية ودون إقليمية متنوعة لبحث إمكانية الاضطلاع بأنشطة مشتركة في سبيل تحقيق الإدارة المستدامة للغابات، والأهداف العالمية للغابات، وتنفيذ الصك غير الملزم قانوناً.

٢٤ - ومن ثم، فإنه في حالة اعتماد المجلس الاقتصادي والاجتماعي مشروع القرار، سيلزم اعتماد إضافي قدره ١ ٤٥٠ ٧٠٠ دولار علاوة على الموارد المتوفرة في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، والباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية، والباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

ثامنا - صندوق المصروفات الطارئة

٢٥ - تجدر الإشارة إلى أنه جرى، بموجب الإجراءات التي اعتمدها الجمعية العامة في قراراتها ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢، إنشاء صندوق للمصروفات الطارئة لكل فترة سنتين لاستيعاب النفقات الإضافية المنبثقة عن الولايات التشريعية غير المشمولة بالميزانية البرنامجية. وبموجب هذا الإجراء، فإنه في حالة اقتراح نفقات إضافية تتجاوز الموارد المتاحة من صندوق المصروفات الطارئة، فإن الأنشطة المعنية لن تنفذ إلا إذا أعيد تخصيص الموارد من المجالات ذات الأولوية المنخفضة أو إذا أُدخلت تعديلات على الأنشطة القائمة بالفعل. وبخلاف ذلك، يتعين تأجيل هذه الأنشطة الإضافية إلى فترة سنتين لاحقة.

تاسعا - الخلاصة

٢٦ - إن اعتماد المجلس الاقتصادي والاجتماعي مشروع القرار الوارد في تقرير الدورة السابعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات ستترتب عليه احتياجات إضافية قدرها ١ ٤٥٠ ٧٠٠ دولار، تشمل مبلغاً قدره ١ ١٠٥ ٢٠٠ دولار في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومبلغاً قدره ٢١٩ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية، ومبلغاً قدره ١٢٦ ٥٠٠ دولار في إطار الباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يعوضه مبلغ مقابل في إطار

باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٢٧ - وبالتالي، سيلزم اعتماد إضافي قدره ١ ٤٥٠ ٧٠٠ دولار، علاوة على موارد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وسيحمل ذلك الاعتماد على حساب صندوق المصروفات الطارئة، وسيطلب من ثم، اعتمادات لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ توافق عليها الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين.

٢٨ - ومطلوب من الجمعية العامة أيضاً الموافقة على التعديلات المقترحة إدخالها على السرد البرنامجي والنواتج المقرر إدراجهما في برنامج عمل الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.